مذهب الجمهور لانها اثبتت الكذب معا فلا الصدق بهاصوره
امتناع اجتماع الصدق والكذب اتفاقا فان [illegible] قيل بارتفاعها
ولايجب ان يثبت بالاية كون الصدق مطابقه الاعتقاد فقط
بان من جعل الكذب عدم مطابقه الاعتقاد فقط لم يجعل الصدق
مطابقه الواقع والاعتقاد جميعا ومن جعل الصدق مطابقتهما لم يجعل
الكذب عدم مطابقه الاعتقاد فقط بل المناسب ان يكون الكذب
عدم مطابقته الاعتقاد فقط ان يكون الصدق مطابقته فقط على
ما هو مقتضى تقابلهما **قوله** بشهادته ان واللام فان قلت هذه مؤكدات
تفيد تاكيد الحكم الذي دخلت عليه فهو المشهود به اعني كونه عليه
السلام رسول الله لا تاكيد شهادة المنافقين المدلول عليها بقولهم
نشهد فلا يجوز هذه المؤكدات في نفس الشهادة المذكور بقال
انها وان دخلت في المشهود به لكنها تشعر بان الشهادة عن وجد كامل
ورغبه صادقه هذا ولا وجه ان يجعل الخبر المذكور متضمنا لهذه
المؤكدات لانتفاء نشهد ونفيه المؤكد في الشهادة برجوعه
الى نشهد باعتبار كونه خبرا وقد يجتنا وجهه في الحاشيه **قوله**
بل في زعمهم القاصر لما كان الكذب عدم مطابقه الواقع
فان نسب الكذب الى الواقع كان هناك عدم مطابقه الواقع
في الواقع وان نسب الى الاعتقاد كان عدم مطابقه الواقع

في الاعتقاد ولما نسب الكذب هنا الى اعتقادهم الفاسد كان المراد
به عدم مطابقه الواقع في اعتقادهم وهو المطابق للاعتقاد
فربما يكمل كذبه لعدم مطابقه الواقع ووجوب عدم مطابقه
الاعتقاد لكن تزول الاشكال بتقدير مضاف هذا الجواب الثالث
على وجه المنع هكذا لانسلم ان كذب هذا الخبر لعدم مطابقته
الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز ان تكون لعدم مطابقته للواقع
في اعتقادهم ولو فرض على وجه التسليم كما ذكره رحمه الله تعالى
في الروح اشكل رفع الاشكال فتامل **قوله** مع الاعتقاد انه مطابق
والظاهر ان مع الاعتقاد حال من خبر المبتدا وهو مطابقته
والاصح امتناعه وقوله معه اي مع اعتقاد انه غير مطابق
مع ان الظاهر ان المرجع هو الاعتقاد المذكور سابقا وقد
باعتقاد انه مطابق يوجب اخلاق الراجح ولس بوجه كيف
وقد سبق مثل ذلك في مثل هذا المقام على العلامه في شرح المفتاح
ولا يبعد ان يرجع ضمير مطابقته الى الواقع ويجعل قوله مع
الاعتقاد ظرفا لغوا لمطابقه وقوله معه ظرفا لغوا للضمير
في عدمها باعتبار كونه عبارة عن المطابقه كما في قوله وما هو
بالحديث المرجم اعلا للضمير في عدمها باعتبار معناه في الطرف
فلا يتعه جعل الحال عن خبر المبتدا ولا اخلاق الراجح و

Copyright © King Saud University